مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية

اسم المقال: الجهود الدولية في مكافحة المنشطات الرياضية
اسم الكاتب: خميس محمد المهيري، زايد علي زايد
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/8578
تاريخ الاسترداد: 2026/04/11 21:59 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

جامعة الشارقة
UNIVERSITY OF SHARJAH

مجلة جامعة الشارقة

مجلة علمية محكمة

للعلوم القانونية

المجلد 20، العدد 2
ذو القعدة 1444 هـ / يونيو2023م

الترقيم الدولي المعياري للدوريات 2616-6526

https//:doi.org/10.36394/jls.v20.i2.2

الجهود الدولية في مكافحة المنشطات الرياضية

خميس محمد المهيري[1]

زايد علي زايد[2]

تاريخ الاستلام: 22-02-2021 **تاريخ القبول: 07-07-2021**

ملخص البحث:

إن تعاطي المنشطات وتأثيره السلبي على الأخلاقيات الرياضية ومستقبل الرياضيين، لا بد أن يُعالَج بضرورة نشر الوعي بمخاطره الجمة على القيم التربوية، وهذا ما ذهبت إليه العديد من الدول في بعض الاتفاقيات والإعلانات الدولية. ونظراً لخطورة استعمال المنشطات الرياضية، قامت هذه الدول بخطوات مهمة تتمثل في نشر العديد من البحوث التي تجرم تعاطي المنشطات في كافة المجالات الرياضية، وأصدرت عدة اتحادات رياضية قرارات كان أهمها قرار الاتحاد الدولي لكرة القدم FIFA عام 1963م، بمنع استخدام المنشطات وإلغاء نتائج المسابقات التي يثبت أثناءها التعاطي، إضافةً إلى إيقاف اللاعبين والمدربين المتورطين في قضية التعاطي، لتقوم بعدها الاتحادات الرياضية المختلفة باتخاذ إجراءات مماثلة لحظر استخدام المنشطات خلال ممارسة الرياضات، وجاء التعاون من جانب دول العالم في محاربة المنشطات الرياضية وبما يتماشى مع منهجية الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية.

يناقش هذا البحث الدور الذي يقوم به المجتمع الدولي للحد من انتشار هذه الظاهرة، والتبصير بخطورتها.

الكلمات الدالة: الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية، الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية، المنشطات الرياضية.

(1) كلية القانون - جامعة الشارقة (الشارقة - الإمارات العربية المتحدة)

khamies69@gmail.com

(2) كلية القانون - جامعة الشارقة (الشارقة - الإمارات العربية المتحدة)

المقدمة:

بـدأ المختصـون فـي المجـال الرياضـي فـي بدايـة النصـف الثانـي مـن القـرن العشـرين بالاهتمـام بشـكل كبيـر بظاهـرة تعاطـي الرياضيين للمنشـطات، وأجريـت العديـد مـن البحـوث والدراسـات وعقدت النـدوات لبيـان معالـم اسـتعمال المنشـطات فـي مجـال الرياضـة وخطورتهـا، وقـد أعلـن الكثيـر مـن المختصيـن والأطبـاء الذيـن اسـتوعبوا خطورتهـا الحـرب علـى اسـتخدام المنشـطات، ووجهـوا جهودهـم لمكافحـة واسـتثارة الـرأي العـام العالمـي لتحريمهـا.

وقـد قامـت الأجهـزة الطبيـة ذات الصلـة بالرياضـة كالاتحـاد الدولـي للطـب والرياضـة (FIMS) واللجنـة الطبيـة التابعـة للجنـة الأولمبيـة الدوليـة (LOC) بالعديـد مـن البحـوث حـول مخاطـر اسـتعمال المنشـطات الرياضيـة والتـي أفضـت إلـى ضـرورة تجريـم اسـتعمال المنشـطات فـي مجـال الرياضـة، وبنـاءً علـى ذلـك أصـدر الاتحـاد الدولـي لكـرة القـدم FIFA عـام 1963م، قـراراً بمنـع اسـتخدام المنشـطات وإلغـاء نتائـج المسـابقات التـي يثبـت تعاطـي المنشـطات أثنائهـا إضافـةً إلـى إيقـاف اللاعبيـن والمدربيـن المتورطيـن فـي قضيـة التعاطـي[1]، لتقـوم بعدهـا الاتحـادات الرياضيـة المختلفـة باتخـاذ إجـراءات مماثلـة لحظـر اسـتخدام المنشـطات خـلال ممارسـة الرياضـات، وجـاء التعـاون مـن جانـب دول العالـم فـي محاربـة المنشـطات الرياضيـة وبمـا يتماشـى مـع منهجيـة الوكالـة الدوليـة لمكافحـة المنشـطات الرياضيـة[2].

مشكلة البحث:

إن الوضـع الراهـن فـي المنافسـات الرياضيـة قـد بلـغ مبلغـاً مـن الاهتمـام علـى كافـة الصعـد الدوليـة والإقليميـة والمحليـة، ممـا حـدا بالمتنافسـين بابتـكار أسـاليب ووسـائل كثيـره لمواكبـة هـذا التطـور والتقـدم والتنافس والمنشـطات الرياضيـة يعتبرهـا كواحـدة مـن تلـك الوسـائل التـي تسـهم فـي الفـوز بشـكل كبيـر، ولهـا دور وراء الحصـول علـى الجوائـز والفـوز فـي المنافسـات.

تتضـح مشـكلة البحـث فـي إبـراز دور الجهـود الدوليـة فـي مكافحـة المنشـطات الرياضيـة، وايجـاد الحلـول السـليمة فـي محاربـة المنشـطات الرياضيـة؛ حيـث إن هـذه الجهـود مازالـت لـم تـؤتَ ثمارهـا فـي كبـح جمـاح هـذه الظاهـرة، لا بـل علـى العكـس، زاد الإقبـال علـى اسـتعمال تلك المنشـطات فـي المنافسـات الرياضيـة. وهنـا يبـرز أهـم سـؤال مهـم وهـو: مـا سـبب ذلـك، بالرغـم

(1) د. محمود كبيش، المسؤولية الجنائية عن استعمال المنشطات الرياضية، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة،1991ص 19.

(2) قامت بها دول الأعضاء بالتصويت والتوقيع على بنود المدونة العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية الصادرة من الوكالة الدولية وتأسيس لجان وطنية لمكافحة المنشطات الرياضية. وتكون هذه الجان الوطنية محل ثقة من قبل الوكالة الدولية في القيام بالمهام التي تتعلق في مجال مكافحة المنشطات.

من تلك الجهود؟ وهل يُعزى الأمر إلى عدم جدوى وفاعلية تلك الجهود؟ أم يجب إعادة النظر في تلك الجهود وتعزيزها باتفاقيات دولية، وتشريعات وطنية؟ لذلك كان الجدير بهذا البحث إيجاد حلول ومناقشة الوسائل اللازمة للحد من تلك الظاهرة التي أصبحت تؤرق العالم بأكمله.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية الدراسة في كونها تعالج مسألة حساسة من المسائل، وهي المنشطات الرياضية غير المشروعة، والوقوف على حيثيات تعاطي تلك المنشطات وما يتبعها من تبعات قانونية حسب النظم واللوائح المنظمة للمنافسات الرياضية، كما تسلط الضوء على الجهود الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية للحفاظ على النشاط الرياضي وتحقيق رؤية الوكالة الدولية، وإبراز دور المنظمات الإقليمية واللجان الوطنية في مكافحة المنشطات تحت اشراف مباشر من الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية والتي تعد الجهة المسؤولة عن القرارات التي تصدرها الدول المشاركة .

أهداف البحث:

- معرفة أسباب قصور الجهود الدولية نحو الإسهام في جعل اللاعب يلجأ إلى استخدام المنشطات الرياضية، رغم المعرفة الواسعة والمنتشرة اعلامياً عن خطورة هذه المنشطات.
- بيان مبررات عدم تورط الجهات المسؤولة عن الرياضة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي في مشكلات تعاطي لاعبيها للمنشطات الرياضية، بالرغم من وجود قوانين دولية بهذا الشأن.
- ابراز الدور التوعوي الذي تقوم به الاتحادات الرياضية نحو اللاعبين من خلال عمل الندوات التثقيفية والورش ومناقشة مشكلة التعاطي وأضرارها وخطورتها البالغة.

منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي لتغطية أدبيات الدراسة في موضوع الجهود الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية وتحليل النصوص الواردة فيها ونقدها.

خطة البحث:

المبحث الأول: مفاهيم حول المنشطات الرياضية

المطلب الأول: مفهوم المنشطات الرياضية

المطلب الثاني: ملامح استخدام المنشطات الرياضية

المبحث الثاني: جهود الاتفاقيات الدولية في مكافحة المنشطات الرياضية

المطلب الأول: الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة

المطلب الثاني: الوكالة الدولية في مكافحة المنشطات الرياضية.

المبحث الثالث: الجهود المؤسساتية وتقييمها في مكافحة المنشطات الرياضية

المطلب الأول: جهود المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات لدول الخليج العربي واليمن.

المطلب الثاني: جهود اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

المبحث الأول: مفاهيم حول المنشطات الرياضية

في هذا المبحث سنتطرق للمنشطات الرياضية بشكل تعريفي من حيث التركيبة الفنية والمفاهيم العامة، وكذلك دواعي الاستخدام مع بيان كيفية استخدامها ومدى تطور مراحلها منذ اكتشافها مع التنبؤ باستشراف مستقبل تلك المنشطات؛ لذلك نجد أن المبحث يتكون من مطلبين، المطلب الأول عن مفهوم المنشطات الرياضية والمطلب الثاني عن طرق استخدام المنشطات الرياضية.

المطلب الأول: مفهوم المنشطات الرياضية

يوجد للمنشطات العديد من التعريفات، ومنها التي صدرت من اللجنة الأوروبية، ويعد أول تعريف رسمي للمنشطات[1] وهي أنّ المنشطات عبارة عن استخدام مواد أو وسائل قد تؤدي إلى زيادة تكون مصطنعه في الجسد والذهن، ويعدّ كمساعد خارجي إضافي

(1) المؤتمر الأوروبي من تاريخ25- 27 ديسمبر لسنة 1963 بمدينة أورياج بشأن المنشطات وقد سجل عدد الحضور (34) دولة وقد أخذت صوت الأغلبية بعدد 115 صوت ضد 3 وهو في تحديد مفهوم لكلمة(doping) ، د. محمد كبيش، المسؤولية الجنائية عن استعمال المنشطات في المسابقات الرياضية، جامعة القاهرة، الطبعة 1، دار الفكر العربي ،1991، ص 18

للرياضيين لرفع مستواهم خلال المنافسات الرياضية من شأنها أن تسبب ضرراً في سلامة اللاعب الرياضي وأخلاقيات الرياضة النظيفة.[1]

في هذا السياق، هناك مجموعة من الاختصاصيين في النمسا عرّفوا مصطلح المنشطات على أنه تعاطي مادة غريبة عن جسم الإنسان، وبكميات عالية غير طبيعية وبواسطة طرق غير معتادة لرفع اللياقة البدنية والجسدية بشكل غير طبيعي، إضافة إلى التأثيرات النفسية التي تؤثر على مستوى اللياقة البدنية كالتنويم المغناطيسي، وتوجيه الرياضي كما يوجه الإنسان الآلي[2]، ومنهم من ذكر بأن المنشطات الرياضية هي المواد الطبيعة أو الصناعية التي يقوم اللاعب باستخدامها بهدف زيادة المستوى البدني والرياضي من خلال الاستعانة بوسائل غير مشروعة.[3]

المطلب الثاني: ملامح استخدام المنشطات الرياضية

أولاً- دواعي استخدام المنشطات الرياضية:

تحتل المنافسات الرياضية مكاناً كبيراً في العالم لما يصاحبها من جوائز قيّمة وأسعار فلكية للاعبين؛ لذلك سعى المجتمع إلى ابتكار طرق ووسائل لتحقيق الأهداف في المنافسات الرياضية، وكانت أقصر هذه الطرق هي المنشطات الرياضية التي تؤثر تأثيراً كبيراً على مستوى أداء اللاعبين في كافة الأنشطة الرياضية، فإنها تزيد قوته البدنية وتعطيه قوة تحمل خاصة في الألعاب الرياضية التي تعتمد على ذلك والتي تحتاج لمجهود جسماني كبير مثل لعبة رفع الأثقال والألعاب الفردية كالجري لمسافات طويلة فقد تمثل هذه المنشطات داعماً كبيراً للاعبين مما يمكنهم من التغلب على المنافسين، رغم عدم مشروعية تلك المنشطات، لكن نجد أن استخدامها أصبح بشكل كبير في الساحات الرياضية، ويلجأ إليها الكثير من اللاعبين بطرق احتيالية تحول دون كشفها أو التعرف على متعاطي تلك المنشطات.

ثانياً- طرق استخدام المنشطات الرياضية:

هناك عدة طرق يتم بها تناول المنشطات الرياضية، فتكون عن طريق الفم كأخذ أدوية منشطة وهي عبارة عن سوائل أو أقراص أو مسحوق من المكملات الغذائية به

(1) Serge pautot , Le sport rt la loi , Guide Juridique pration Juris _ Service, paris, 1997,p272.

(2) د. إبراهيم البصري، الطب الرياضي، مبادئ عامة، ط3، ج1، دار النضال للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت،1984، ص101.

(3) د.خليفة راشد الشعالي ، و د.عدنان أحمد ولي العزاوي ، مساهمة في نظرية القانون الرياضي (قانون المعاملات الرياضية) ، الطبعة الأولى ، ص112 ، 2005.

منشط أو كالتنشيط بالدم (Blood Doping) وتعتمد هذه الطريقة على سحب وحدتي دم، أي ما يتراوح بين (250 - 500) سم^3 من الرياضي قبل المنافسة الرياضية بأسابيع، لتتم معالجته ومن ثم الاحتفاظ به من خلال تجميده، ليعاد حقنه في الرياضي قبل المنافسة بيوم أو يومين[1]، وهذه العملية لها آثار جانبية سلبية تتمثل في ظهور بقع سببها حساسية الجلد، وكذلك حمى الحساسية وغيرها من الأمراض المعدية[2].

ويلجأ الرياضيون إلى مدرات البول لتحقيق هدفين أساسيين، وهما إنقاص وزنهم بطريقة سريعة وتقليل تركيز العقاقير المنشطة المحظورة المستخدمة في بول الرياضي وسحب أثرها من الجسم من أجل تضليل فحص كشف تعاطي المنشطات[3].

ثالثاً- أنواع المنشطات الرياضية:

إن قائمة المنشطات المحظورة على الرياضيين يجب أن تشتمل على جميع هذه الأنواع، وهذا ما حدث فعلاً في النشرة التي أقرتها اللجنة الطبية التابعة للجنة الأولمبية الدولية عام 1992م، وكذلك ما أقره الاتحاد الدولي للرياضيين الهواة عام 1996 م، حيث تضمنت أنواعها ويمكن اختصارها في الاتي:

1. **الأدوية المنبهة للجهاز العصبي (Stimulant):** يُعتبر عقار الأمفيتامين (Am-phetamine) من أشهر العقاقير الدوائية المنبهة للجهاز العصبي، ويعمل على زيادة فعالية العمل العضلي.[4]
2. **العقاقير المُخدرة والمُهدئة للجهاز العصبي (Narcotics):** يعد المورفين من أشهر العقاقير المخدرة والمُهدئة للجهاز العصبي ويستخدم بهدف تقليل الشعور بالألم وزيادة قدرة تحمله، ويعتبر الخيار الجيد للرياضيين الذين يمارسون

(1) عندما يتم نقل الدم مجدداً إلى جسم الرياضي تزداد كريات الدم الحمراء في دمه مؤديةً إلى مدّ الجسم بكمية إضافية من الأوكسجين ، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة إنتاج الطاقة في الجسم و بالتالي زيادة كفاءة اللاعب الجسدية ، وفي بعض الحالات يتم حقن دم شخص أخر في جسم الرياضي ، تعتبر هذه الطريقة للتنشيط الخيار الذي يلجأ إليه عدائي المسافات الطويلة ،المتزلجين وراكبي الدراجات، أنظر :.د.زاوي علي و الطالبة الدكتوراة مجرالو أحلام ،البعد الفسيولوجي لنقل الدم للرياضي كمنشط ، مجلة التحدي ، الناشر جامعة العربي مهيدي ام البواقي – معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية،2019 ص118حتى129.

(2) د.خليفة راشد الشعالي ، و د.عدنان أحمد ولي العزاوي ، مساهمة في نظرية القانون الرياضي (قانون المعاملات الرياضية) ، الطبعة الأولى ، ص112 ، 2005.

(3) د.محمد سليمان الاحمد ، د.نضال ياسين حمو، جهينة للنشر والتوزيع، عمان،طبعة 2012م، ص 80.

(4) د.ممدوح عبدالحميد عبدالمطلب، جرائم تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية، منشور في مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد1، السنة 29، مارس 2005.

رياضـات قتاليـة قـد تسـبب لهـم الألـم كرياضـة الملاكمـة[1].

3. **المنشـطات الهرمونيـة البنائيـة (Androgenic Anabolic Steroids)**: يعـد هرمـون التستوسـتيرون (Testosterone) أكثـر اسـتخداماً لـدى الرياضيين، يـؤدي إلى ارتفـاع نسـبة هـذه الهرمونـات فـي الـدم إلـى تعزيـز القـوة العضليـة، ويتـم اسـتخدامه مـن قبـل اللاعبيـن فـي رفـع الأثقـال والمصارعـة، ويلجـأ إليـه لاعبـو السـباحة والدراجـات وألعـاب القـوى.[2]

المبحث الثاني: جهود الاتفاقيات الدولية في مكافحة المنشطات الرياضية

قامـت اللجنـة الأولمبيـة الدوليـة لأول مـرة فـي تاريـخ الألعـاب الأولمبيـة خـلال دورة الألعاب الأولمبيـة فـي طوكيـو لعـام 1964م، بفحـص جميـع المشـاركين فـي سـباق الدراجـات، بحيـث قامـت الجهـة المختصـة بمهامهـا، وقـد ثبـت اسـتخدام اللاعبيـن للمنشـطات، ولكـن حينهـا لـم تكـن قـد وضعـت أي عقوبـات علـى اسـتعمال المنشـطات خـلال الأنشـطة والمسـابقات الرياضيـة.[3]

تدخلـت اللجنـة الأولمبيـة الدوليـة فـي عـام 1968 ميـلادي لأول مـرة بشـكل تشـريعي خـلال أولمبيـاد مكسـيكو، حيـث وضعـت قوائـم بالمـواد المحظـورة علـى اللاعبيـن، وحـددت وسـائل للكشـف عنهـا كمـا أنهـا وضعـت جـزاءات تُنفـذ عنـد ثبـوت اسـتعمال المـواد المحظـورة، وفـي هـذه الفتـرة بـدأت نوعيـة العقاقيـر المنشـطة المسـتخدمة بالتطـور، وبـدأ اللاعبـون باسـتخدام مـواد جديـدة لـم تكـن مدرجـة فـي قائمـة اللجنـة الأولمبيـة وهـي مـادة (Anabolic Steroid) ومـادة (Testosterones) وهرمـون الذكـورة (Male Sex Hormone) حيـث طـورت اللجنـة الأولمبيـة الدوليـة أسـاليب الفحـص والاختبـار بدرجـة كبيـرة وأصبحـت هـذه المـواد مُدرجـة ضمـن قائمـة المـواد المحظـورة علـى الرياضييـن.[4] وفـي المطالـب التاليـة نسـتعرض أهـم الاتفاقيـات والـوكالات المتعلقـة بمكافحـة المنشـطات فـي مجـال الرياضـة.

(1) د.وديع ياسين التكريتي ود.حسن عودة زعال ود. نضال ياسين الحاج حمو العبادي، مرجع سابق، ص 23.

(2) د.سيد حسين خشبة، رئيس المنظمة المصرية لمكافحة المنشطات NADO، مقال بعنوان المنشطات وخطرها على الصحة، الناشر اتحاد جمعيات التنمية الإدارية، العدد الثالث، 2012، ص13 – ص12.

(3) د.عبدالحميد عيسى مطر، العقاقير المنشطة وتأثيرها على الاداء الرياضي دراسة تحليلية، مجلة أسيوط لعلوم وفنون التربية الرياضية، مجلد1، العدد5،الطبعة 1995، ص102.

(4) د.بهاء الدين إبراهيم سلامة و د.محمد محمد علي، المنشطات في المجال الرياضي، دار الفكر العربي، الطبعة الأولى، 2016، ص309.

المطلب الأول: الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة

تظهر الآثار الجانبية على صحة اللاعبين بسبب استخدام المنشطات في المجتمع الرياضي، مما يؤثر على المنافسات العادلة في البطولات الدولية، مما ينعكس سلباً على أفراد المجتمع كون أن هذا المنافس البطل يعتبر مرجعاً وقدوة للاعبين في المراحل السنية، وبذلك فإن الموضوع انشغل فيه الكثير من المختصين في المجال الرياضي من الاتحادات الدولية والمنظمات الدولية التي تعمل بكل جهد لسن القوانين واللوائح الرياضية على المستوى الدولي وتتعاون معها المنظمات الإقليمية والمنظمات الوطنية لمكافحة المنشطات الرياضية، وقد استجابت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) للنداءات الصادرة عن المجتمع الدولي، حيث أنها مفوضة في مجال التربية والرياضة، وأنها مطالبة بإعداد اتفاقية دولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة وحريصة بأن تستمر الرياضة بمختلف الألعاب وسيلة قوية للسلام بين الشعوب بمبدأ الاحترام والتقدير بين دول العالم، وأن تزدهر الرياضة في تحقيق التنمية الشاملة بين شعوب العالم.[1]

فقد قامت باجتماع عُقد على المستوى الوزاري خلال شهر يناير عام 2003 في الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر العام لليونسكو يقضي بالتصدي لمشكلة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة من خلال اتفاقية دولية، حيث أُعدّ مشروع الاتفاقية بعد سلسلة من الاجتماعات والمشاورات بين ممثلين من نحو ما يقارب مئة دولة[2].

انضمت معظم دول العالم للاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات الصادرة من اليونسكو والتي وقعت من قبل حكومات العالم، بما في ذلك دولة الإمارات العربية المتحدة، ولذلك تأسست اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات في المجال الرياضي لتتعامل مع جميع الحالات المتعلقة بشأن المنشطات على المستوى الوطني، وبذلك تتولى اللجنة الاشراف على اعداد وتنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة المنشطات في دولة الإمارات العربية المتحدة.[3]

تمثّل هذه الاتفاقية المرة الأولى التي اتفقت فيها حكومات الدول من شتى أنحاء العالم، ومعظم الدول قد صادقت او انضمت إلى الاتفاقية، حيث ساعدت الاتفاقية على ضمان

---

(1) د.بهاء الدين إبراهيم ، د.محمد محمد علي ، مرجع سابق،ص97.

(2) تمّ اعتماد هذا المشروع في 19 أكتوبر عام 2005، دخلت هذه الاتفاقية حيّز التنفيذ في الأول من فبراير عام 2007 بعد أن وقّع عليها أكثر من 170 دولة من شتى أنحاء العالم، وبهذا تعتبر الاتفاقية الأكثر نجاحاً في تاريخ اليونسكو من حيث سرعة إعدادها ودخولها حيّز التنفيذ وتعتبر من احد الإنجازات الناجحة في سنة 2005 ميلادي بشأن الاتفاقية العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية.

(3) اللائحة الوطنية لمكافحة المنشطات في الرياضة ، الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة، اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات بالتعاون مع هيئة الشارقة الصحية، 2015 – 2021 م ،ص3.

فعاليّة المدوّنة العالمية لمكافحة المنشطات الصادرة من الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية، وتعتبر كدستور خاص يتعلق بمسائل تعاطي المنشطات في جميع جوانبه، وتعتبر المدوّنة هي وثيقة غير حكومية لا تنطبق إلا على الدول الأعضاء في المنظمات الرياضيّة، ولذلك توفّر الاتفاقية الإطار القانونيّ الذي يُمكن جميع حكومات الدول من معالجة مشكلة استخدام المنشطات وبعبارة أخرى أضفت الاتفاقية طابعاً رسمياً على القواعد والسياسات العالميّة لمكافحة المنشطات بهدف تأمين بيئة رياضية تتسم بالنزاهة والعدل لجميع الرياضيين.(1)

إن المنشطات الرياضية تعد خطراً على متعاطيها أخلاقياً وصحياً، وبذلك تم اعتماد العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية في مارس 2003 في المؤتمر العالمي الثاني بشأن تعاطي المنشطات في المجال الرياضي، وتعتبر كوثيقة شاملة تحمي حق اللاعبين في المشاركة في كافة الالعاب المختلفة لضمان حقوقهم وبهدف جعل المنافسات شريفة وخالية من المنشطات الرياضية، وذلك بوضع برامج خاصة تتعلق بمكافحة المنشطات الرياضية ووضع آلية شاملة على كيفية التعامل مع اللاعبين والكشف عن المنشطات في أخذ العينات وحتى صدور النتائج سواءً سلبية أو ايجابية، ووضع خطط محكمة ومدروسة من قبل المختصين في المجال الطبي القانوني، ويعد ذلك أحد أهم ما انجز في سنة 2005م بشأن الاتفاقية العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية.

نشأ مؤتمر للأطراف من خلال هذه الاتفاقية، ويجتمع مؤتمر الأطراف في دورة عادية مرة كل سنتين، ويجوز له أن يجتمع في دورة استثنائية أو بناء على طلب ثلث الدول الأطراف على الأقل، تتمتع كل دولة من دول الأطراف بصوت واحد في المؤتمر،يعتمد مؤتمر الأطراف نظامه الداخلي.(2)

وان الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات في المشاركة بمؤتمر الأطراف تكون بصفة منظمة استشارية، كما يدعى للحضور بصفة مراقب كل من اللجنة الأولمبية الدولية، واللجنة الأولمبية الدولية للمعوقين، ومجلس أوروبا، واللجنة الدولية الحكومية للتربية البدنية والرياضة، ويجوز لمؤتمر الأطراف أن يقرر دعوة منظمات معنية أخرى إلى إيفاد مراقبين.(3)

وأن دور الاتفاقية الدولية بشأن مهام المؤتمر الذي يقام بين دول الأطراف:

(1) المقدمة الرسمية الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات الرياضة لعام2005.

(2) المادة رقم (28) من الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في المجال الرياضة.

(3) المادة رقم (29)المنظمة الاستشارية والمراقبون في مؤتمر الأطراف.

أ. الترويج للهدف المنشود من هذه الاتفاقية.

ب. مناقشة العلاقة مع الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية وتقديم دراسة عن آليات تمويل الميزانية الاساسية ويجوز دعوة دول غير دول الأطراف للمشاركة والمناقشة في ذلك.

ج. يتم اعتماد خطة استخدام موارد صندوق التبرعات.

د. دراسة التقارير التي تقدمها دول الأطراف، ويحق لدول الأطراف تقديم دراسة شأنها تساهم في تعديل الاتفاقية الدولية، دراسة التعديلات بشأن قائمة العقاقير المحظورة ودراسة معايير منح الاعفاءات العلاجية التي اعتمدتها الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات، التعاون بين الوكالة الدولية ودول الأطراف في تنفيذ هذه الاتفاقية الدولية، يجوز لمؤتمر الأطراف ان يتعاون مع الهيئات الدولية الحكومية ويسهم في مهامها.[1]

تقدم الدول الأطراف تقارير وطنية بشأن التدابير التي اتخذتها ويتم تقديمها مرة كل سنتين إلى مؤتمر الأطراف عن طريق الأمانة، بإحدى اللغات المعتمدة الرسمية في اليونسكو[2].

المطلب الثاني: الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات

عقدت اللجنة الأولمبية الدولية (IOC) في الثاني من فبراير عام 1999، المؤتمر العالمي الأول حول المنشطات في الرياضة، في لوزان، سويسرا، وذلك على خلفية الأحداث التي صدمت عالم ركوب الدراجات خلال مسابقات فرنسا الأولمبية عام 1998، وقد أفضى هذا المؤتمر إلى إنشاء منظمة عالمية مستقلة مهمتها تنفيذ ومراقبة عملية مكافحة المنشطات في الرياضة وإدارتها بجميع أشكالها، وتعمل أيضاً على تحقيق الرؤية العالمية الهادفة إلى خلق بيئة رياضية عادلة خالية من المنشطات تُمكن جميع اللاعبين في جميع دول العالم من التنافس بنزاهة، دُعيت هذه الهيئة بالوكالة الدولية لمكافحة المنشطات، وتتكون من ممثلين للحركة الرياضية الأولمبية بما فيهم اللاعبين، بالإضافة إلى ممثلين عن السلطات العامة.[3]

لدى الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات هيكل تنظيمي يتكون من رئيس ومجلس تأسيسي ولجنة تنفيذية والعديد من اللجان التخصصية ويكون الرئيس والنائب من ممثلي الحركة

(1) المادة رقم (30) من الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في المجال الرياضة بشأن مهام المؤتمر.

(2) المادة 31 :بشأن تقديم التقارير الوطنية إلى مؤتمر الأطراف.

(3) .راجع:مقدمة الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية.

الأولمبية أو الحكومات التي انضمت إلى الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات، ويتم تعيين الرئيس والنائب من قبل المجلس التأسيسي لكي يقومون بالانتخاب وتكون مدة عضويتهم ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وفي حال كانت الاصوات متساوية في الانتخابات، يتم أخذ رأي صوت الرئيس[1]، وأن البنية التنظيمية للمجلس التأسيسي والذي يعد الهيئة العليا لصنع القرار في الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات والذي يضم 36 عضواً، وهم من الحركة الأولمبية والحكومات ويكونوا الأعضاء بالتساوي بينهم، وأن مدة عضويتهم ثلاث سنوات قابلة لتجديد ويجتمع مجلس المؤسسة مرة كل سنة بدعوة من رئيس الهيئة[2].

وتلتزم الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات خلال أداء مهامها بالعديد من القيم الأساسية والتي تتمثل في:[3]

- العدالة والإنصاف واحترام حقوق الرياضيين والتحلي بالنزاهة والموضوعية والشفافية والالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية.

- تطبيق أفضل الممارسات لتحقيق رؤية الوكالة ومحاربة كل من يتناول المنشطات الرياضية في سبيل الفوز.

- إعطاء الثقة للرياضيين الذين يعتمدون على أنفسهم في تطوير قوتهم البدنية بالتركيز على الوحدات التدريبية والبرنامج الغذائي الصحي لكسب المنافسة بصورة مشروعة.

- تتولى إنشاء قائمة العقاقير المحظورة والقيام بإجراءات كشف العينات وفيها يتم رصد المخالفين (متعاطي المنشطات) الذين حققوا المراكز الأولى بطريقة غير شرعية وتقوم بمعاقبتهم وسحب الميداليات والجوائز المادية والمالية لإعطائها من يستحقها.

ولكي تتمكن الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية من أداء عملها بالشكل الصحيح، لا بد من وجود دليل إرشادي، واعتبار المدونة هي الوثيقة العالمية الرئيسة التي يعتمد عليها البرنامج العالمي لمكافحة المنشطات، وقد أنشئت المدونة للنهوض بجهود مكافحة المنشطات، وتم الحرص على أن تكون المدونة محددة لما يخدم معالجة القضايا

(1) Jean Pierre KARAQUILLO , Charles ,DUDOGNON, Dic-tonnaire Juridique du Sport,Dalloz,2013,cit,19.

(2) Frederic Buy, jean-Michel Marmayou,Didier Poracchia,Fabrice Rizzo,Droit Sport, LGDJ,Paris,2006,19.

(3) يقع مقر الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات في مونتريال، كيبك في كندا منذ عام 2002، أنظر دمعتز عفيفي، القانون الرياضة، الناشر مكتبة العبير ،مصر ،الطبعة الاولى،2020،ص454.

المطلوب التعامل معها، وأن تكون عامة ومرنة في نفس الوقت لتنفيذ المبادئ المتفق عليها.

وترتكز المدونة العالمية لمكافحة المنشطات على صون القيم الأساسية للرياضة والتي تتمثل في اللعب النزيه والأمانة والمحافظة على الصحة، والتميز في الأداء، وبناء شخصية اللاعبين، والمساهمة في تربية الشباب، وتعتبر المدونة بمثابة الروح الرياضية في الحركة الأولمبية، عملا بروح الفريق الواحد والالتزام باحترام القواعد والقوانين وخلق روح الجماعة والتضامن في المسابقات الرياضية.[1]

الجدير بالذكر، أن المدونة هي الوثيقة الأساسية والعالمية التي يقوم عليها البرنامج العالمي لمكافحة المنشطات، حيث أن المدونة يتم تطبيقها على الدول الأطراف التي وقعت على الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية ويطبق عليها الإطار القانونيّ الذي يحكم هذه الدول. وبعبارة أخرى أضفت الاتفاقية طابعاً رسمياً على القواعد والسياسات العالميّة لمكافحة المنشطات بهدف تأمين بيئة رياضية تتسم بالنزاهة والعدل وكان الهدف الأساسي منها هو تعزيز جهود مكافحة المنشطات من خلال تحقيق الاتساق بين جميع اللوائح والسياسات والقواعد المتعلقة بمكافحة المنشطات ضمن منظمات مكافحة المنشطات في جميع دول العالم[2]، أي بمنعى آخر أنها تعمل على تعزيز الانسجام والتوافق بين منظمات مكافحة المنشطات في بلدان العالم فيما يتعلق بعمليات الفحص والتقصي والمختبرات (وقائمة المواد والعقاقير المحظورة والاستثناءات) التي تُعطى للاعبين لأغراض علاجية.[3]

استمرت الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية بمكافحة ظاهرة التعاطي من خلال وضع هذه المدونة العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية لتكون بمثابة قانون يعاقب كل من يتجاوز قواعدها. وتعتبر الدول التي قامت بالتوقيع عليها ملزمة أمام الجهات

(1) د.بهاء الدين إبراهيم ، د. محمد محمد علي ، المنشطات في المجال الرياضي المفهوم – التاريخ – الاختبار – المخاطر ، دار الفكر العربي ،القاهرة ، الطبعة الاولى2016م ، ص 121 – 122.

(2) بموجب المادة (1) من المدونة العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية توضح تعريف تعاطي المنشطات على أنه حدوث انتهاك واحد أو أكثر لقواعد مكافحة المنشطات المنصوص عليها من الفقرة 2\1 إلى الفقرة 2\8 من هذه المدونة ، وبهذا الخصوص قمنا في السابق بدراسة كافة التعاريف التي ذكرها المتخصصون بهذا المجال سواءً كان أطباء أو اختصاصيين رياضيين، إضافةً إلى كافة التعريفات التي ذكرتها الوكالات أو المنظمات الدولية والاتحادات الرياضية بهذا الشأن ونلاحظ أن القائمين على المدونة يقومون بتطوير وتحديث هذه المواد أتباعاً بحسب ما يتطلبه التطور الحاصل في مجال العقاقير والمركبات الدوائية .

(3) خلال المؤتمر العالمي الثاني حول المنشطات في الرياضة الذي عُقد بشهر يناير عام 2003 كوبنهاغن تم إقرار المدونة الدولية لمكافحة المنشطات، فقد دخلت المدونة حيز التنفيذ في 1 يناير 2004، ومنذ ذلك الوقت أظهرت المدونة أنها أداة قوية وفعالة في تنسيق جهود مكافحة المنشطات في جميع دول العالم، وقد ظهر ذلك من خلال الدعم القوي الذي أظهرته الحكومات والمنظمات الرياضية للمدونة، بالإضافة إلى مجموعة الاجتهادات القضائية المتزايدة من محكمة التحكيم للرياضة (CAS) في دعم مبادئ المدونة وأهداف.

الدولية المسؤولة عن مراقبة تطبيق مواد المدونة في الإجراءات الرياضية كاللجنة الأولمبية الدولية، والاتحادات الرياضية الدولية، والمنظمات التي تكون مشرفة على أحداث رياضية كبرى، وذلك بهدف تنفيذ مكافحة المنشطات في مجال سلطتهم.

وتهدف قواعد المدونة إلى مكافحة استخدام المنشطات الرياضية، من خلال تحديد الشروط التي تُمارس في ظلها الأنشطة الرياضية، وتعتبر موافقة اللاعبين المسجلين في الاتحاد الرياضي بمثابة موافقة صريحة على الالتزام بهذه القواعد، للمشاركة في الأنشطة الرياضية المختلفة.[1]

ويقع على عاتق كل جهة موقعة على المدونة العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية أن تضع إجراءات تفرض على جميع اللاعبين الخاضعين لسلطتها والمنظمات التابعة لها باتباع قواعد مكافحة المنشطات التي تنص عليها المدونة الدولية أثناء مشاركتهم في الألعاب الرياضية، حيث جاءت المدونة بـ 25 مادة موزعة على أربعة أجزاء.[2]

المبحث الثالث: الجهود المؤسساتية وتقييمها في مكافحة المنشطات الرياضية

أنشئت المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات (RADO) في عام 2004، وذلك بهدف تعزيز حماية الرياضة النظيفة من خلال تطوير استراتيجيات مبتكرة لمكافحة المنشطات في البلدان التي هي في أمس الحاجة إليها، بحيث يدعم هذا البرنامج المنظمات الوطنية لمكافحة المنشطات (NADOs) والتي تعاني نقصاً في التمويل والموظفين والتدريب والمساعدة المستمرة لمكافحة المنشطات ويساعدها على تطوير برامج مكافحة المنشطات الرياضية والمتوافقة مع قواعد لمكافحة المنشطات.

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين يتحدث الأول عن المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات الرياضية، والمطلب الثاني يعنى بجهود اللجنة الوطنية الخاصة في مكافحة المنشطات الرياضية.

(1) د. عدنان العزاوي، النظام القانوني للقضاء الرياضي الدولي، دار الكتب القانونية، أبوظبي، 2017، ص156 .

(2) تهتم المدونة العالمية في الجزء الأول في الرقابة على المنشطات والذي يوضح جميع الأمور التي تتعلق بمكافحة المنشطات الرياضية، وفي الجزء الثاني تناول من مواد المدونة بأمور البحوث والتربية، بحيث يبين المبدأ الأساسي الذي يتوجب أن يوجه برامج الاعلام والتربية، الجزء الثالث من المدونة على بيان المسؤوليات الواقعة على عاتق الجهات الموقعة على المدونة، والجزء الرابع من المدونة الدولية، كل الأمور التي تخص قبول اللائحة وتفسيرها ، وتنفيذها ، والامتثال لقواعدها ، وكيفية تعديل المدونة ، وطريقة الانسحاب من قبولها، إضافةً إلى تبعات عدم الامتثال لها.

المطلب الأول: جهود المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات لدول الخليج العربي واليمن

تأسست المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات لدول الخليج العربية واليمن بقرار اتُخذ خلال اجتماع مجلس التعاون لدول الخليج العربي واليمن الذي عقد في مسقط - سلطنة عمان بتاريخ 12-11 مارس 2006م، وبمساعدة من الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية.(1)

ويقع مقر مكتب المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات الرياضية لدول الخليج العربي واليمن في المقر الرئيسي للمجلس الأولمبي الآسيوي والواقع في دولة الكويت، ويتألف من المدير العام، السكرتير التنفيذي، وأمين الصندوق والذي يكون ممثل عن الدولة المضيفة للمكتب الإقليمي، بحيث تتكون هذه المنظمة الإقليمية من مجلس إدارة يتألف من سبعة أعضاء، حيث يمثل كل عضو من اللجنة الاولمبية الوطنية والحكومة في الدول الأعضاء كلاً من المملكة العربية السعودية، ودولة الإمارات العربية المتحدة، وسلطنة عمان، ودولة الكويت، ومملكة البحرين، ودولة قطر، وجمهورية اليمن، وقد أسفر عن هذا الاجتماع أيضاً قرار بإنشاء مقر للمنظمة الإقليمية، ويتمثل عمل المنظمة الإقليمية بالترويج والتخطيط لمكافحة المنشطات الرياضية بين دول الأعضاء، والتأكد من سلامة تنفيذ برنامج الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية وصحة تطبيق أحكام المدونة العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية في الدول الأعضاء.(2)

تبذل المنظمة الإقليمية العديد من الجهود لتحقيق رؤيتها ورسالتها المتمثلة في السعي لخلق بيئة يتم فيها تقدير وتعزيز الرياضة النظيفة والخالية من المنشطات الرياضية في دول الخليج ومنطقة اليمن، وذلك من خلال تعزيز وتنسيق مكافحة المنشطات الرياضية بجميع أشكالها في دول هذه المنطقة، وتتجسد هذه الجهود من خلال المهام والأعمال التي تقوم بها وهي:

1. قيادة برنامج الكشف عن المنشطات الرياضية: يكون عملها الأساسي الكشف عن المنشطات وما يتبعها من مهام أخرى، تتمثل بإجراء فحوصات الكشف عن المنشطات في دولهم، وخضوع جميع اللاعبين في المنطقة إلى نفس إجراءات الفحص، ولا يقتصر عمل المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات على خدمات الكوادر المتخصصة والمؤهلة من الدول الأعضاء في إجراء الفحص الدوري

(1) الموقع الإلكتروني الخاص للمنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات لدول الخليج العربية واليمن، تاريخ تأسيس المنظمة، متاح على http://www.gsyrado.org/Maincontent_AR.aspx?MAIN=2 , 6/10/2020 , 11:00م.

(2) المرجع الالكتروني نفسه .

والمنظم للكشف عن المنشطات فقط، وإنما يمتد إلى الاستفادة من خبراتهم في المجالات الأخرى المتعلقة ببرنامج الكشف عن المنشطات، ويأتي ذلك ضمن توقيعها على اللائحة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية.(1)

وبالطبع، لا بد من أن المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات تعمل وتتعاون بشكل وثيق مع الدول الأعضاء التابعة لها لإيجاد أفضل الممارسات والمبادرات والفرص للمشاركة في تنفيذ برنامج الكشف عن تعاطي المنشطات الرياضية في الأحداث الرياضية الخليجية والدولية التي تقام في المنطقة على حد سواء.

2. التعليم: تُعد المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات الرياضية المسؤولة عن قيادة الحملات التوعوية التي تهدف إلى تعزيز الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء، ووضع برامج توعوية واقعية، عملية وقابلة للتطبيق كنوع من أساليب الوقاية التي تهدف إلى استئصال ظاهرة تعاطي المنشطات الرياضية.

لتضمن المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات الرياضية في دول الخليج العربي واليمن أن برامج التوعية والتثقيف التي تنفذها المنظمات الوطنية تحقق أهدافها بشكل فعال في المنطقة.(2)

وتتكون اللجنة الفرعية الإقليمية للتعليم من سبعة أعضاء يمثلون الدول الأعضاء في الإقليم، والذين يكونون على دراية كاملة ببرامج مكافحة المنشطات ولديهم المهارات والخبرات المطلوبة لتقديم برنامج التوعية بمكافحة المنشطات، وتتمثل مهام هذه الهيئة بالنقاط التالية:

- إعداد البرامج التوعوية والمواد التعليمية.
- إجراء البحوث الاجتماعية.
- ترجمة المصادر التعليمية إلى اللغة العربية.
- إعداد المجلة الخاصة بالمنظمة الإقليمية.

(1) الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية في مجال الرياضة التي اعتمدت في باريس بتاريخ 19 نوفمبر 2005 والتي نصت في المادة (13) على التعاون الدولي بشأن التعاون مع منظمات مكافحة المنشطات الرياضية.

(2) أنشأت في الأول من مايو عام 2013 اللجنة الفرعية الإقليمية للتعليم وهي المسؤولة عن دعم وتطوير المبادرات التعليمية التثقيفية وبرامج التوعية حول المنشطات الرياضية والتي تستهدف رواد عالم الرياضة في المنطقة.

- تحسين وإثراء الموقع الالكتروني للمنظمة الإقليمية.
- جميع الأنشطة الأخرى التي من شأنها أن تساعد في رفع مستوى وعي الرياضيين وجميع رواد عالم الرياضة بما يتعلق بأضرار وعواقب تعاطي المنشطات الرياضية.

ومما سبق، نجد أن المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات الرياضية في دول الخليج العربي واليمن تعمل تحت مظلة الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية، وتكون المسؤولة عن تنفيذ مهامها وتحقيق هدفها، ولكن ضمن نطاق منطقة الخليج العربي واليمن، والمتمثلة في متابعة تنفيذ بنود المدونة العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية بما فيها الكشف عن تعاطي المنشطات، ومنح الإعفاءات لأغراض علاجية وإدارة نتائج الفحوصات ونشر الوعي حول مخاطر المنشطات الرياضية والآثار المترتبة عليها في المنطقة الخاضعة لها.

المطلب الثاني: جهود اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات في دولة الإمارات العربية المتحدة

تماشياً مع ما ورد في اللائحة والاتفاقيتين الدوليتين لمكافحة المنشطات الرياضية، واللاتي صادقت عليهما دولة الإمارات تم تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات الرياضية والتي تعنى بالإشراف على جميع الأمور المتعلقة بالمنشطات الرياضية على المستوى الوطني، وتكون مسؤولة بشكل تام عن إعداد وتنفيذ البرنامج الوطني للرقابة على المنشطات الرياضية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وبناءً على المسؤولية الملقاة على عاتقها، أعدت اللجنة اللائحة الوطنية لمكافحة المنشطات الرياضية، وحددت فيها كافة الإجراءات والنظم والعقوبات وطرق التظلم ولجان الاستئناف وكل ما يرتبط بآليات التنفيذ، وعممتها على كافة الأندية والاتحادات في الدولة تمهيداً للتطبيق، وتم اعتماد هذه اللائحة من قبل الجهات الوزارية العليا في الدولة.

أولاً- تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات الرياضية:

انشئت اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات الرياضية في دولة الإمارات العربية المتحدة في عام 2004م، وحتى عام 2019م وكان التشكيل الأول لها بناءً على قرار رقم (114) لعام 2004م الذي صدر من وزير التربية والتعليم ورئيس الهيئة العامة للشباب والرياضة، ونصَّ القرار على تشكيل أول لجنة لمكافحة المنشطات الرياضية في الإمارات وتُسمى (اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات).[1]

(1) قام الباحث بإجراء مقابلة مع سعادة الدكتور عبد العزيز سعيد بن بطي المهيري، مدير عام هيئة الشارقة الصحية

بـدأ تأسـيس عمـل اللجنـة بشـكل منهجـي ونظامـي مـن قبـل أشـخاص ذوي كفـاءه عاليـة تـم تدريبهـم بشـكل كبيـر ليسـتطيعوا القيـام بكافـة الاجـراءات المتعلقـة بمكافحـة المنشـطات الرياضيـة، بمـا فيهـا اللوائـح التنفيذيـة ووسـائل التثقيـف والتوعيـة التـي يجـب أن تُقـدم للمجتمـع بشـكل عـام وللرياضييـن بشـكل خـاص، وعمليـة فحـص المنشـطات علـى المسـتوى المحلـي وغيرهـا مـن الأمـور المتعلقـة بمكافحـة المنشـطات.

تـم اصـدار القـرار رقـم 178 لعـام 2008 مـن اللائحـة الوطنيـة لمكافحـة المنشـطات خـلال فتـرة تشـكيل الإدارة الأولـى للجنـة، واعتمدهـا رئيـس الهيئـة العامـة لرعايـة الشـباب والرياضـة وحـددت اللائحـة كافـة الإجـراءات والنظـم والعقوبـات المترتبـة علـى انتهـاك قانـون مكافحـة المنشـطات والتـي تقـع فـي حـالات وجـود عناصـر محظـورة أو نواتجهـا أو الآثـار الدالـة عليهـا فـي العينـة التـي تؤخـذ مـن اللاعـب، وأيضـاً فـي حالـة رفـض الرياضـي أو امتناعـه دون وجـود مبـرر للخضـوع لعمليـة جمـع العينـات بعـد إشـعاره رسـمياً وفقـاً لأنظمـة مكافحـة المنشـطات، كذلـك حـددت اللائحـة الوطنيـة طـرق التظلـم ولجـان الاسـتئناف وكل مـا يرتبـط بآليـات التنفيـذ وعممتهـا علـى كافـة الأنديـة والاتحـادات تمهيـداً للتطبيـق، واعتمـدت اللائحـة مـن قبـل الجهـات الوزاريـة العليـا.[1]

التشـكيل الثانـي للجنـة الوطنيـة: مرحلـة التشـكيل الثانـي للجنـة بقـرار رقـم 68 لعـام 2010 م، والصـادر مـن قبـل رئيـس الهيئـة العامـة لرعايـة الشـباب والرياضـة، حيـث نـص القـرار علـى إعـادة تشـكيل اللجنـة برئاسـة وعضويـة غيـر الشـخصيات فـي اللجنـة الاولـى.

التشـكيل الثالـث للجنـة الوطنيـة: كان التشـكيل الثالـث للجنـة فـي عـام 2013 م بقـرار رقـم 80 الصـادر مـن رئيـس الهيئـة العامـة لرعايـة الشـباب والرياضـة.

التشـكيل الرابـع للجنـة الوطنيـة: كان التشـكيل الرابـع للجنـة فـي عـام 2018 بقـرار مـن رئيـس الهيئـة العامـة لرعايـة الشـباب والرياضـة.

وتتـم صياغـة اللائحـة الوطنيـة وتعديلاتهـا بمـا يتوافـق مع تحديثـات المدونـة الدوليـة لمكافحة المنشـطات الرياضيـة، وأن الجهـات المسـؤولة عـن مكافحـة المنشـطات الرياضيـة هـي اليونيسـكو لـكل الحكومـات فـي العالـم والوكالـة الدوليـة لمكافحـة المنشـطات الرياضيـة والمكتـب الآسـيوي – للـدول الآسـيوية فـي اليابـان والمنظمـة الإقليميـة لـدول مجلـس التعـاون واليمـن (RADO) واللجنـة الوطنيـة لمكافحـة المنشـطات فـي دولـة الإمـارات العربيـة المتحـدة (NADO)

بإمارة الشارقة، اجريت المقابلة معه بمكتبة في هيئة الشارقة الصحية، بتاريخ 16 فبراير 2020م.

(1) اعتماد اللائحة الوطنية لمكافحة المنشطات وتعميمها تمهيداً للتطبيق، 1/12/2008، متاح على الموقع الإلكتروني https://www.alittihad.ae//article/49349/2008 ، 28/10/2020، 10:00 م

تقوم اللجنة الوطنية على رؤية محددة وواضحة وهي العمل على تمتع كل الرياضيين في دولة الإمارات العربية المتحدة بحق التنافس في بيئة رياضية صحية خالية من المنشطات وتقوم على النزاهة والإنصاف، بينما تحمل رسالتها هدف تعزيز الوقاية من المنشطات ومكافحتها بغية القضاء عليها وتعزيز القيم الأخلاقية التي تقوم عليها الرياضة كالعدالة والمنافسة الشريفة، بينما تُلخص الأهداف الأساسية للجنة بالنقاط التالية [1]:

1. إعداد إطار اماراتي متكامل لمكافحة المنشطات الرياضية.
2. رفع مستوى الوعي في المجتمع الإماراتي فيما يخص المنشطات الرياضية.
3. إعلام المجتمع الإماراتي بالعواقب القانونية والصحية والأخلاقية لتعاطي المنشطات الرياضية.
4. نشر ثقافة محاربة ومكافحة المنشطات في جميع المجالات الرياضية.
5. السعي إلى تحسين الأداء الرياضي وزيادة قدرة الرياضيين بالأساليب المشروعة ودون اللجوء للمنشطات الرياضية.

إن اللجنة الوطنية كانت ومنذ نشأتها على تواصل مع المنظمة الإقليمية لدول مجلس التعاون الخليجي واليمن، بحيث يكون دور المنظمة الإقليمية لدول الخليج العربي واليمن على المستوى الإقليمي ولكن دور اللجنة الوطنية يكون على المستوى المحلي في نطاق دولة الإمارات وتكون مسؤولة عن كل الانشطة الرياضية المحلية، وفي حالة وجود بطولة عالمية أو دولية. وتم انعقاد البطولة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وفي هذه الحالة يتم التنسيق مع اللجنة الوطنية لتخويلها رسمياً برسالة تحت مسمى (تخويل الصلاحيات بفحص المنشطات) بمهمة فحص المنشطات لهذا الحدث الدولي العالمي الإقليمي.

إن هناك ثلاثة أنواع لصلاحيات القيام بالفحص وهي:

1. على النطاق المحلي: تقع المسؤولية هنا على عاتق اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات للدولة.
2. النطاق الإقليمي: تقع المسؤولية هنا على عاتق المنظمة الإقليمية لدول الخليج العربي واليمن ومقرها الكويت.
3. النطاق الدولي: تقع المسؤولية هنا على عاتق الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات

(1) مسيرة مكافحة المنشطات، الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة، 2013-1996 م، الطبعة الأولى 2013 م ، ص21—22.

الرياضية (Wada)، بحيث أن جميع القوانين المحلية في دول العالم تتوافق مع الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية.

وبهذا نرى أن في فترة البطولات والمنافسات الرياضية التي تقام في دولة الإمارات العربية المتحدة تبين أن اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات لها الحق في إجراء فحوصات الكشف عن المنشطات في كافة الأحداث الرياضية المحلية التي تقام على أرض الدولة، وأيضاً إجراء الفحوصات والكشف عن المنشطات في كافة الأحداث الرياضية المحلية التي تقام على أرض الدولة بطلب رسمي من الجهات الدولية المنظمة لتلك الأحداث.

هناك العديد من اللجان التي تعمل تحت مظلة اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات، وهذه اللجان هي:

1. لجنة إدارة النتائج: والمسؤولة عن إدارة النتائج التي تخص الفحوصات.
2. لجنة الاعفاء العلاجي: والتي تتلقى الطلبات الخاصة بالإعفاء العلاجي بالنسبة للاعبين المحليين في حال وجود مرض معين وغيره يستدعي استخدام دواء محظور كمنشط، ولكن يكون مسموحاً استخدامه كعلاج بناءً على تقرير الطبيب المختص.
3. لجنة العقوبات: المسؤولة عن استدعاء اللاعب إذا كانت نتيجته إيجابية، ويتم الاستدعاء بإجراءات قانونية وذلك موضح في اللائحة الوطنية ومتطابق مع المدونة الدولية لمكافحة المنشطات.
4. لجنة الاستئناف: المسؤولة عن تلقي ومعالجة طلبات الاستئناف، بحيث إذا كانت النتيجة ايجابية، فإن اللاعب أو النادي أو الاتحاد التابع له يحق له الاستئناف بتقديم طلب خاص للجنة الاستئناف ويتم النظر في الطلب من قبل متخصصين في القانون الرياضي.

اللجنة الوطنية هي المسؤولة عن إدارة النتائج في جميع حالات انتهاك أنظمة مكافحة المنشطات، والتي تظهر في كافة المسابقات المحلية في دولة الامارات، كما أن اللجنة الوطنية لها دور كبير في مجال التوعية، فمنذ أن بدأت اللجنة عملها في عام 2004 قامت بالعديد من الفعاليات والدورات التثقيفية وورش العمل، وطبعت المطويات التي توضح العقاقير والوسائل المحظورة والأضرار الناتجة عنها، والتي يتم تحديثها سنوياً بناءً على توجيهات الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات في بداية كل عام، بحيث تقوم اللجنة الوطنية مع كل تحديث بطباعتها باللغة العربية والإنجليزية، وإرسالها إلى جميع الاتحادات الموجودة داخل الدولة، وكذلك إلى إدارة النشاطات التي تحدث في البطولات كالأندية، كما

قامت اللجنة بتقديم الكثير من المحاضرات التثقيفية والتوعوية إضافةً إلى تنظيم العديد من المحاضرات، وكنموذج عن أهم الأعمال التي قامت بها اللجنة فيما يخص التوعية والتثقيف بموضوع المنشطات الرياضية. ونذكر دور اللجنة خلال البطولة العربية للسيدات في إمارة الشارقة التي نُظمت من 2 فبراير حتى 12 فبراير 2020م، حيث وضعت اللجنة دليلاً إلكترونياً يوضح العقاقير المحظورة وأضرارها، ومطويات إلكترونية تتضمن معلومات تهدف إلى توعية اللاعبين عن أضرار ومخاطر المنشطات، إضافةً إلى مطويات للائحة الوطنية لمكافحة المنشطات الرياضية، وذلك على الموقع الإلكتروني الخاص بالبطولة، كما نشرت فيديو يوضح كيفية أخذ العينات من اللاعبات أثناء البطولة.

تعتبر مسألة توعية وتثقيف أفراد المجتمع الذين يمارسون الرياضة، ولكن لا يتبعون للأندية أو الاتحادات، مسؤولية كبيرة تقع على عاتق الجميع، ولابد من تضافر جهود الإعلاميين والمتخصصين في مكافحة المنشطات والمجالس الرياضية لتحقيق هذه التوعية عند هذه الفئة من أفراد المجتمع.

تم سابقاً التنسيق مع مجلس الشارقة الرياضي لعمل محاضرات تثقيفية، وبالفعل تمت استضافة العديد من الفعاليات بالتنسيق مع المجلس، وكانت أول محاضرة عن أضرار ومخاطر المنشطات والتي نُظمت في أكاديمية الشرطة، وأصبحت في عام 2010 جميع الأندية تابعة لمجلس الشارقة الرياضي، وأصبح يتم تنظيم كل عام مثل هذه الفعاليات المتعلقة بمكافحة المنشطات الرياضية، حيث تم عمل ورش تثقيفية في المنطقة الشرقية في خورفكان التابعة لمجلس الشارقة الرياضي (كلباء، خورفكان ودبا الحصن).

وأحياناً لا تصل فعاليات توعية الشباب للأشخاص الذين لا يمارسون الرياضية بشكل يومي ورسمي، وإنما من خلال الصالات الرياضية، وتعتبر مشكلة كبيرة، وقد تم التصدي لها من خلال التنسيق مع القيادة العامة لشرطة دبي وبلدية دبي ودائرة التنمية الاقتصادية في دبي ووزارة الصحة واللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات للقيام بحملات على بعض الصالات الرياضية التي تخالف وتروج المنشطات الرياضية بداخل الصالات الرياضية، ومنها مشتقات الهرمونات الممنوعة قانونياً، حيث تم إغلاق هذه الصالات ومحاسبتهم وفرض عقوبات عليهم وإيقاف المسؤولين عن ذلك.

من خلال هذا التنسيق انخفضت المشكلة، ولكن مازالت موجودة وتحتاج لتضافر الجهود، وذلك كون اللجنة الوطنية ليس لديها الضبطية القضائية ولا تستطيع مخالفتهم إلا بوجود المختصين من رجال القانون، ولابد من وجود شخص مبلغ في الجهة المختصة، وبعد ذلك يتم اتخاذ هذه الإجراءات وردع كل من تسول له نفسه، كالمتعاطي للمنشطات أو المروج لها أو الشخص الذي يكون تحت مظلة اتحاد معين، بحيث تتم معاقبة المروج

على حسب القانون والسلطة القضائية، وهي التي تضع العقوبة عليه، أما بالنسبة للاعبين والمدربين أو الأندية أو الاتحادات فتكون اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات هي المسؤولة عن في فرض العقوبات عليهم.

واللجنة الوطنية هي لجنة اتحادية مسؤولة عن كل ما يدور في نطاق الدولة فيما يتعلق بالمنشطات الرياضية، وحال اللجنة من حال الاتحادات واللجان الأخرى التي تم تشكليها في الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة، ولا توجد اتحادات في كل امارة بعينها، وإنما هو اتحاد واحد فقط يدير شؤون اللعبة كاتحاد كرة القدم الإماراتي، وهو المسؤول عن رياضة كرة القدم على مستوى الدولة، وبما يتعلق باللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات، لا يمنع أن يكون لها أفرع في كل إمارة، لكن ينبغي أن يكون لها دعم مادي ومالي وبشري خاص، ويرجع ذلك لسلطة مختصة، ولكن حالياً اللجنة الوطنية اتخذت مقراً خاصاً لها بمبنى في دبي.[1]

فيما يخص التدريب، يتم تدريب عدد كبير من الكوادر البشرية الوطنية والمقيمين داخل الدولة في مجال مكافحة المنشطات وتجرى لهم اختبارات لكي يتم اعتمادهم في أداء المهمة بين فترة إلى أخرى ويتم اصدار ترخيص وشهادات لهم من قبل اللجنة الوطنية لممارسة عملهم كمسؤولين عن فحص المنشطات، ويكونوا مرافقين ومساعدين لفحص المنشطات، ويتم الاستعانة بهم خلال البطولات الرياضية. وإن عدد الكوادر الذين تم تدريبهم بما لا يقل عن 250 شخصاً تقريباً من الأطباء والمعاونين، وذلك في الفترة الممتدة بين عامي 2004-2019م .[2]

ثانياً- المختبرات الخاصة بفحص المنشطات:

هناك 35 مختبراً معتمداً من قبل الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية، يتم فيها فحص المنشطات على مستوى العالم، وأن هذه المختبرات لها شروط معينة، ويكون مختبر مختص في المنشطات الرياضية ويجرى تقييم هذه المختبرات كل فترة، بحيث ينبغي على المختبرات أن تحافظ على درجة معينة من الأداء من حيث المعايير المطلوبة، واذا تم الإخلال بهذه المعايير يتم إيقاف العمل بالمختبر، وأنه لا يوجد معامل مختصه بفحص المنشطات في دولة الامارات، وفيما يخص فحص العينات في دولة الإمارات، فإن اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات تتعامل مع العديد من المختبرات في ألمانيا وإسبانيا وماليزيا والهند من أجل هذا الغرض.

(1) مقابلة د. عبد العزيز المهيري ، مرجع سابق

(2) مرجع نفسه .

وتكون إجراءات فحص العينات:

- تحت حراسة مشددة من قبل اللجنة الوطنية التي تم تفويضها من قبل المنظمة الإقليمية التابعة لها .
- يتم أخذ العينة بشكل سري وتسليمها للمختبر ولا يوجد بها اسم اللاعب وتكون على شكل ارقام
- ترسل النتائج إذا كانت ايجابية أو سلبية إلى ثلاث جهات وهي الاتحاد الدولي والجهة التي قامت بفحص اللاعب واللجنة التي قامت بالبطولة
- في حال كانت النتيجة إيجابية تتم مخاطبة اللاعب وتتم مخاطبة الجهات المذكورة
- يتم سؤال اللاعب فيما إذا كان يرغب بفحص العينة B ويكون له الحق في الحضور للمختبر،\
- ويتم إبلاغه بالموعد المعين، وعند أخذ عينة من اللاعب تفصل في علبتين (A، B) وعند الغلق لا تفتح إلا بالكسر في المختبر، وبالتالي لا مجال للتلاعب في فحص المنشطات.[1]

الخاتمة:

توصل الباحث من خلال دراسة الجهود الدولية في مكافحة المنشطات الرياضية إلى عدة نتائج وتوصيات مذكورة ادناه :

نتائج البحث:

1. لوحظ بأنه لا يوجد حق الضبطية الإدارية والقضائية للجنة الوطنية لمكافحة المنشطات الرياضية، ويتم الاعتماد على الاتصال برجال القانون من الشرطة والنيابة والجهات الأخرى.
2. لا يوجد مختبر خاص بالتعامل مع المنشطات في الدول العربية، رغم أن هناك مختبرات معتمدة من قبل الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية على مستوى العالم .
3. نجد أن الإعلام قد أهمل جانب المنشطات الرياضية بالرغم من وجود القنوات

(1) مرجع نفسه

الفضائية الرياضية والمجلات والصحف الرياضية والمواقع الإلكترونية التي تهتم بجانب الرياضة، ولكنها أغفلت عن أي توعية أو تثقيف عن المنشطات الرياضية، ويعد هذا دوراً سلبياً واضحاً من الناحية الإعلامية.

4. تعد ظاهرة المنشطات فى المجال الرياضي جزءا من ظاهرة الاستخدام السيئ والمفرط وغير الطبي للمواد والعقاقير فى المجتمع .

5. تعتبر الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية ألية حيوية ضمن الجهود الدولية الهادفة إلى القضاء على تعاطي العقاقير المنشطة في مجال الرياضة.

توصيات البحث:

1. نوصي القائمين على أمر الرياضة بعمل حزمة من الإجراءات تكون كفيلة بحوكمة التعامل مع المنشطات الرياضية، خاصة فيما يتعلق بإعطاء حق للجان الوطنية بمكافحة المنشطات الرياضية لممارسة الضبطية القضائية في حق متعاطي المنشطات الرياضية أثناء المنافسات والفعاليات الرياضية المختلفة.

2. توفير مختبر معتمد من قبل الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية يخدم المنطقة ويكون مقره في احدى الدول العربية .

3. تكثيف الحملات الإعلامية بوسائل الإعلام المختلفة بتثقيف الرياضيين والجمهور عن أضرار استخدام المنشطات الرياضية، وبيانها بالنسبة للجانب الصحي، وكذلك للجانب القانوني كونها جريمة يعاقب عليها القانون سواءً للاعبين أو الإداريين أو المدربين أو الأطباء وكل من يتعامل مع المنشطات الرياضية بصورة غير مشروعة.

4. أن توضع الجهات التنفيذية العامة والتنظيمات الرياضية المستقلة أمام مسئولياتها الخاصة او المتعاونة وذلك بهدف مقاومة المنشطات فى المجال الرياضى وقبل طلب احراز نجاح فى هذا المجال يلزم أن تتضافر الجهود فى تنسيق وتعاون على كافة المستويات والأصعدة

5. تطوير وتأهيل وتمكين الكوادر الرياضية للتعامل مع كل ما يتعلق بمكافحة المنشطات الرياضية من خلال عمل دورات تأهيلية لبعض العالمين في القطاعات الصحية ومنحهم شهادات علمية تمكنهم من مرافقة اللاعبين الرياضين في البطولات والمساباقت تكون مهمتهم الكشف عن المنشطات .

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المراجع العربية:

الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية في مجال الرياضة التي اعتمدت في باريس بتاريخ 19 نوفمبر 2005.

اعتماد اللائحة الوطنية لمكافحة المنشطات وتعميمها تمهيداً للتطبيق. 2008/12/1. متاح على الموقع الإلكتروني .https://www alittihad.ae//article/49349/2008، 2020/10/28، 10:00 م. https://doi.org/10.50505/mrtest_ahr

البصري، إبراهيم (1984). الطب الرياضي، مبادئ عامة (ط3، ج1). دار النضال للطباعة والنشر والتوزيع.

حمو، نضال ياسين و الأحمد، محمد سليمان (2012). المنشطات الرياضية. جهينة للنشر والتوزيع.

خشبة، سيد حسين (2012). المنشطات وخطرها على الصحة. اتحاد جمعيات التنمية الإدارية، (3).

دول مجلس التعاون الخليجي واليمن رادو. ما نقوم به، مراقبة المنشطات. متاح في .http://www.gsyrado.org/Maincontent aspx?MAIN=26، 2020/10/12، 5:00

رياض، أسامة (1998). المنشطات الرياضة أنواعها – أخطارها - الرقابة عليها. دار الفكر العربي.

زاوي، علي و أحلام، مجرالو (2019). البعد الفسيولوجي لنقل الدم للرياضي كمنشط. مجلة التحدي، الناشر جامعة العربي مهيدي ام البواقي - معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية.

زعال، حسن عودة و العبادي، نضال ياسين و التكريتي، وديع ياسين (2011). استخدام المنشطات في المجال الرياضي - دراسة مقارنة. دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر.

سلامة، بهاء الدين إبراهيم و علي، محمد محمد (2016). المنشطات في المجال الرياضي. دار الفكر العربي.

الشعالي، خليفة راشد و العزاوي، عدنان أحمد ولي (2005). مساهمة في نظرية القانون الرياضي (قانون المعاملات الرياضية).

عبد المطلب، ممدوح عبد الحميد (2005). جرائم تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية. مجلة الحقوق، (1)، السنة 29. https://doi.org/10.36757/AR-BOE-001-003-007

العزاوي، عدنان (2017). النظام القانوني للقضاء الرياضي الدولي. دار الكتب القانونية.

عفيفي، معتز (2020). القانون الرياضة. مكتبة العبير.

كبيش، محمود (1991). المسؤولية الجنائية عن استعمال المنشطات الرياضية. دار الفكر العربي.

اللائحة الوطنية لمكافحة المنشطات في الرياضة، الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة ، اللجنة الوطنية لمكافحة المنشطات بالتعاون مع هيئة الشارقة الصحية. 2015 – 2021م.

المؤتمر الأوروبي من تاريخ 25 – 27 ديسمبر لسنة 1963 بمدينة أورياج بشأن المنشطات، وقد سجل عدد الحضور (34) دولة وقد أخذت صوت الأغلبية بعدد 115 صوت ضد 3 وهو في تحديد مفهوم لكلمة (doping).

المدونة العالمية لمكافحة المنشطات الرياضية الصادرة من الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية في عام 2004م.

مسيرة مكافحة المنشطات. الهيئة العامة لرعاية الشباب والرياضة. 1996-2013 م.

مطر، عبدالحميد عيسى (1995). العقاقير المنشطة وتأثيرها على الاداء الرياضي دراسة تحليلية. مجلة أسيوط لعلوم وفنون التربية الرياضية، 1(5)، ص102.

مقابلة شخصية مع سعادة رئيس اللجنة العمانية لمكافحة المنشطات الرياضية، رئيس لجنة الطب الرياضي لمكافحة المنشطات بالمجلس الأولمبي الأسيوي، رئيس المنظمة الإقليمية لمكافحة المنشطات الرياضية لدول الخليج العربي واليمن ورئيس اللجنة الطبية في خليجي19 وعضو الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات الرياضية، بتاريخ 2 فبراير 2021.

مقابلة مع سعادة الدكتور عبد العزيز سعيد بن بطي المهيري. مدير عام هيئة الشارقة الصحية بإمارة الشارقة، أجريت المقابلة معه

بمكتبـة في هيئة الشـارقة الصحية، بتاريـخ 16 فبراير 2020م.

الموقـع الإلكـتروني التابـع للمنظمـة الإقليميـة لمكافحـة المنشـطات لـدول الخليـج العربيـة و اليمـن. تاريـخ تأسـيس المنظمـة. متـاح عـلى http://www.gsyrado.org/Maincontent_AR.aspx?MAIN=2، 2020/10/6، 11:00م.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

Buy, F., Marmayou, J. M., Poracchia, D., & Rizzo, F. (2006). *Droit Sport*. LGDJ.

Pautot, S. (1997). *Le sport rt la loi*. Guide Juridique pration Juris _ Service.

Karaquillo, J. P., & Dudognon, C. (2013). *Dic-tonnaire Juridique du Sport*. Dalloz.

Romanized Arabic References: الترجمة الصوتية لمصادر ومراجع اللغة العربية:

alittifāqiyyatu al-ddawliyyatu limukāfaḥata almunasshiṭāti al-rrīāḍiyyati fī majāli al-rrīāḍati allatī i'tamadat fī bārys bitārīkhi 19 nūfambra 2005.

i'timādu al-llā'iḥati alwaṭaniyyati limukāfaḥata almunasshiṭāti wata'mīmihā tamhīdan lil-ttaṭbīqa 1/12/2008. mutāḥun 'alā almawqi'i al'ilikturwniyyi https:// www. alittihad. ae // article/49349/200800 :10 ،2020/10/28 ، m https:// doi. org/10. 50505/mrtest_ahr

albaṣariyyu 'ibrāhym 1984). al-ṭṭibba al-rrīāḍiyya mabādi'ia 'āmmata ṭ j dāra al-nniḍāli lil-ṭṭibā'ata wa-al-nnashra wa-al-ttawzī'a

ḥamū niḍāla yāsīnin wa al-'āḥmd muḥammada salīmāni 2012). almunasshiṭāti al-rrīāḍiyyati juhaynatun lil-nnashra wa-al-ttawzī'a

khashabatun sayyida ḥissayni 2012). almunasshiṭāti wakhaṭarihā 'alā al-ṣṣiḥḥati ittiḥādu jam'iyyāti al-ttanmiyati al'idāriyyati 3).

dū'alu majlisi al-tta'āwuni alkhalījiyyi wa-al-yamani rādū mā naqūmu bihi murāqibata almunasshiṭāti mutāḥun fī http:// www. gsyrado. org/Maincontent. aspx? MAIN = 26، 00 :5 ،2020/10/12

rīāḍun 'asāmmata 1998). almunasshiṭāti al-rrīāḍata 'anwā'ihā – 'akhaṭṭārahā- al-rraqābata 'alayhā dāru alfikri al'arabiyyi

zā'ī 'aliyyun wa 'aḥlāamun mjrālw 2019). albu'da alfisyūlūjiyya linaquli al-ddama lil-rrīāḍiyya kamunasshiṭin majallatu al-ttaḥaddī al-nnāshira jāmi'atu al'arabiyyi mhydy am albawāqī-ma'hada 'ulūmin watiqniyyāti al-nnashāṭāti albadaniyyati wa-al-rrīāḍiyyati

z'āl ḥusna 'awdatin wa al'ibādiyyu niḍāla yāsīnin wa al-ttikrītiyyu wadī'a yāsīni 2011). istikhdāma almunasshiṭāti fī almajāli al-rrīāḍiyyi- dirāsata muqāranatin dāru alwafā'i lidunyā al-ṭṭibā'ati wa-al-nnashri

salāamatun bahā'a al-ddīni 'ibrāhym wa 'aliyyun muḥammada muḥammada 2016). almunasshiṭāti fī almajāli al-rrīāḍiyyi dāru alfikri al'arabiyyi

al-sshaʻāliyyu khalīfata rāshida wa alʻazzāwiyyu ʻadnāni ʾaḥamida walī 2005). musāhamatan fī naẓariyyatu alqānūni al-rrīāḍiyyi qānūna almuʻāmalāti al-rrīāḍiyyati

ʻabdu almaṭlabi mamdūḥa ʻabdi alḥamīdi 2005). jarāʾima taʻāṭayi almukhaddirāti wa-al-muʾuatthirāti alʻaqliyyati majallatu alḥuqwqi 1) ،al-ssanata 29. https:// doi. org/10. 36757/ BOE- AR- 001- 003- 007

alʻazzāwiyyu ʻadnāni (2017). al-nniẓāma alqānūniyya lil-qaḍāʾa al-rrīāḍiyya al-ddawliyya dāru alkutubi alqānūniyyati

ʻafīfiyyun muʻtazza 2020). alqānūna al-rrīāḍata maktabatu alʻabīri

kbysh maḥmūda 1991). almasʾūliyyata aljināʾiyyata ʻani istiʻmāli almunasshiṭāti al-rrīāḍiyyati dāru alfikri alʻarabiyyi

al-llāʾiḥatu alwaṭaniyyatu limukāfaḥata almunasshiṭāti fī al-rrīāḍati alhayʾiata alʻāmmata liriʻāyata al-sshabābi wa-al-rrīāḍati al-llajnata alwaṭaniyyata limukāfaḥata almunasshiṭāti bi-al-ttaʻāwuni maʻa hayʾiati al-sshāriqati al-ṣṣiḥḥiyyati 2015 – 2021m.

almuʾutamaru alʾawrūbbiyyu min tārīkhi 25 – 27 dīsambara lasanatin 1963 bimadīnati ʾawryāj bishaʾani almunasshiṭāti waqad sajjala ʻadadu alḥuḍūri 34) dawlatan waqad ʾakhadhat ṣawtu alʾaghlabiyyati biʻadadi 115 ṣawta ḍiddi 3 wahūʾa fī taḥdīdi mafhūmi likalimata doping).

almudawwanatu alʻālamiyyatu limukāfaḥata almunasshiṭāti al-rrīāḍiyyati al-ṣṣādirati mina alwikālati al-ddawliyyati limukāfaḥata almunasshiṭāti al-rrīāḍiyyati fī ʻāmi 2004m.

masīratu mukāfaḥati almunasshiṭāti alhayʾiatu alʻāmmatu liriʻāyata al-sshabābi wa-al-rrīāḍati 1996- 2013 m

maṭarun ʻabdālḥamīda ʻīsā 1995). alʻaqāqīra almunasshiṭata wataʾathīrahā ʻalā al-adāʾ al-rrīāḍiyya darrāsatu taḥlīliyyatu majallatu ʾasayawṭṭu liʻulūmun wafunūnu al-ttarbiyati al-rrīāḍiyyati 1(5) ،ṣ

muqābalatu shakhṣiyyatu maʻa saʻādati raʾīsi al-llajnati alʻammāniyyati limukāfaḥata almunasshiṭāti al-rrīāḍiyyati raʾīsa lajnati al-ṭṭibbi al-rrīāḍiyyi limukāfaḥata almunasshiṭāti bi-al-majlisi al-ʾāwlmby al-ʾāsyī raʾīsa almunaẓẓamati alʾiqlīmiyyati limukāfaḥata almunasshiṭāti al-rrīāḍiyyati lidūʾala alkhalīji alʻarabiyyi wa-al-yamani waraʾīsi al-llajnati al-ṭṭibbiyyati fī khlyjy waʻuḍwa alwikālati al-ddawliyyati limukāfaḥata almunasshiṭāti al-rrīāḍiyyati bitārīkhi 2 fibrāyra 2021.

muqābalatu maʻa saʻādati al-dduktwri ʻabda alʻazīzi saʻīda bn baṭṭiyyu almuhayriyyi mudīru ʻāmi hayʾiati al-sshāriqati al-ṣṣiḥḥiyyati biʾimārati al-sshāriqati ʾajraytu almuqābalata maʻahu bimaktabatin fī hayʾiati al-sshāriqati al-ṣṣiḥḥiyyati bitārīkhi 16 fibrāyra 2020m.

almawqiʻu alʾilikturwniyyu al-ttābiʻu lil-munaẓẓamata alʾiqlīmiyyata limukāfaḥata almunasshiṭāti lidūʾala alkhalīji alʻarabiyyati wa alyamanu tārīkhu taʾasīsi almunaẓẓamati mutāḥun ʻalā http:// www. gsyrado. org/Maincontent_AR. aspx? MAIN = 200 :11 ،2020/10/6 ،m.

International efforts in fighting sports doping

Khamis Mohammed Al-Muhairi [1]
Zayed Ali Zayed [2]

Abstract:

The issue of doping and its negative impact on sports ethics, health and the future of athletes is of great importance; hence, the need to be aware of its dangerous impact on educational values. This has been confirmed by many international agreements and declarations. In view of the seriousness of the use of doping in sports, many countries at the national, regional and international levels have published many studies that criminalized the use of doping in sport. Furthermore, several sports federations have issued resolutions regarding this matter; the most important of which is the decision of the International Federation of Football Federation (FIFA) in 1963 to ban the use of steroids, cancel the results of competitions that prove doping, and suspend the players and coaches involved in the doping case. After that decision, various sports federations took similar measures to ban the use of steroids during sports. Cooperation also came from the whole world in the fight against sports doping and in line with the approach of the World Anti-Doping Agency. This research discusses the role the international community plays in reducing the spread of this phenomenon and highlighting its seriousness.

Keywords: International Anti-Doping Sports Code, International Convention against Sports Doping, Sports steroids.

(1) College of Law - University of Sharjah (Sharjah - U.A.E.)
khamies69@gmail.com

(2) College of Law - University of Sharjah (Sharjah - U.A.E.)